

تفسير ابن كثير

يقول تعالى ناهيا عباده المؤمنين عن كثير من الظن وهو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله لأن بعض ذلك يكون إثما محضا فليتجنب كثير منه احتياطا وروينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب B أنه قال : ولا تظن بكلمة خرجت من أخيك المؤمن إلا خيرا وأنت تجد لها في الخير محملا وقال أبو عبد الله بن ماجه : حدثنا أبو القاسم بن أبي ضمرة نصر بن محمد بن سليمان الحمصي حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن أبي قيس النضري حدثنا عبد الله بن عمر Bهما قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول : [ما أطيبك وأطيب ريحك ما أعظمك وأعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله تعالى حرمة منك ماله ودمه وأن يظن به إلا خيرا] تفرد به ابن ماجه من هذا الوجه وقال مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة B قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباعضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا] رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف ومسلم عن يحيى بن يحيى وأبو داود عن العتيبي عن مالك به .

وقال سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس B قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباعضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام] رواه مسلم والترمذي وصححه من حديث سفيان بن عيينة به وقال الطبراني : حدثنا محمد بن عبد الله القرمطي العدوي حدثنا بكر بن عبد الوهاب المدني حدثنا إسماعيل بن قيس الأنصاري حدثني عبد الرحمن بن محمد بن أبي الرجال عن أبيه عن جده حارثة بن النعمان B قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [ثلاث لازمت لأمتي : الطيرة والحسد وسوء الظن] فقال الرجل : وما يذهبن يا رسول الله ممن هن فيه ؟ قال صلى الله عليه وسلم : [إذا حسدت فاستغفر الله وإذا طننت فلا تحقق وإذا تطيرت فامض] وقال أبو داود : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد B قال : أتني ابن مسعود التجسس عن نهينا قد : الله رضي الله عبد فقال خمرا لحيته تقطر فلان هذا : له فقيل برجل B ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به سماه ابن أبي حاتم في روايته الوليد بن عقبة بن أبي معيط وقال الإمام أحمد : حدثنا هاشم حدثنا ليث عن إبراهيم بن نشيط الخولاني عن كعب بن علقمة عن أبي الهيثم عن دخين كاتب عقبة قال : قلت لعقبة : إن لنا جيرانا يشربون الخمر وأنا داع لهم الشرط فيأخذونهم قال : لا تفعل ولكن عظم وتهدهم قال : ففعل فلم ينتهوا قال : فجاءه دخين فقال : إني قد نهيتهم فلم ينتهوا وإني داع لهم الشرط فتأخذهم فقال له عقبة

: ويحك لا تفعل ؟ فإنني سمعت رسول الله يقول : [من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا مؤودة من قبرها] ورواه أبو داود والنسائي من حديث الليث بن سعد به نحوه وقال سفيان الثوري عن ثور عن راشد بن سعد عن معاوية B قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : [إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم] فقال أبو الدرداء B كلمة سمعها معاوية B من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعه الله تعالى بها ورواه أبو داود منفردا به من حديث الثوري به .

وقال أبو داود أيضا : حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمي حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معد يكرب وأبي أمامة B هم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : [إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم] { ولا تجسسوا } أي على بعضكم بعضا والتجسس غالبا يطلق في الشر ومنه الجاسوس وأما التجسس فيكون غالبا في الخير كما قال D إخبارا عن يعقوب أنه قال { يا بني اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ولا تيأسوا من روح الله } وقد يستعمل كل منهما في الشر كما ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا] وقال الأوزاعي : التجسس البحث عن الشيء والتجسس الاستماع إلى حديث القوم وهم له كارهون أو يتسمع على أبوابهم والتدابير : الصرم رواه ابن أبي حاتم عنه .

وقوله تعالى : { ولا يغتب بعضكم بعضا } فيه نهي عن الغيبة وقد فسرھا الشارع كما جاء في الحديث الذي رواه أبو داود : حدثنا القعنبي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال : قيل يا رسول الله ما الغيبة ؟ قال صلى الله عليه وسلم : [ذكرك أخاك بما يكره] قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال صلى الله عليه وسلم : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته [ورواه الترمذي عن قتيبة عن الدراوردي به وقال : حسن صحيح ورواه ابن جرير عن بNDAR عن غندر عن شعبة عن العلاء وهكذا قال ابن عمر B هما ومسروق وقتادة وأبو إسحاق ومعاوية بن قرة وقال أبو داود : حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني علي بن الأقرم عن أبي حذيفة عن عائشة B ها قالت : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم حسبك من صفية كذا وكذا قال غير مسدد : تعني قصيرة فقال صلى الله عليه وسلم : [لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته] قالت : وحكى له إنسانا فقال صلى الله عليه وسلم : [ما أحب أني حكيت إنسانا وإن لي كذا وكذا] ورواه الترمذي من حديث يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي ووکیع ثلاثهم عن سفيان الثوري عن علي بن الأقرم عن أبي حذيفة سلمة بن صهيب الأرحبي عن عائشة B ها به وقال : حسن صحيح .

وقال ابن جرير : حدثني ابن أبي الشوارب حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا سليمان

الشيباني حدثنا حسان بن المخارق أن امرأة دخلت على عائشة B ها فلما قامت لتخرج أشارت عائشة B ها بيدها إلى النبي A أي إنها قصيرة فقال النبي A [اغتبتها] والغيبة محرمة بالإجماع ولا يستثنى من ذلك إلا من رجحت مصلحته كما في الجرح والتعديل والنصيحة كقوله A لما استأذن عليه ذلك الرجل الفاجر : [ائذنوا له بنس أخو العشيرة !] وكقوله A لفاطمة بنت قيس B ها وقد خطبها معاوية وأبو الجهم : [أما معاوية فصعلوك وأما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه] وكذا ما جرى مجرى ذلك ثم بقيتها على الترحيم الشديد وقد ورد فيها الزجر الأكيد ولهذا شبهها تبارك وتعالى بأكل اللحم من الإنسان الميت كما قال D : { أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه } أي كما تكرهون هذا طبعاً فأكروهه ذاك شرعاً فإن عقوبته أشد من هذا وهذا من التنفير عنها والتحذير منها كما قال A في العائد في هبته : [كالكلب يقيه ثم يرجع في قيئه] وقد قال : [ليس لنا مثل السوء] وثبت في الصحاح والحسان والمسانيد من غير وجه أنه A قال في خطبة الوداع : [إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا] .

وقال أبو داود : حدثنا واصل بن عبد الأعلى حدثنا أسباط بن محمد عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ A : [كل المسلم على المسلم حرام ماله وعرضه ودمه حسب امرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم] ورواه الترمذي عن عبيد بن أسباط بن محمد عن أبيه به وقال : حسن غريب وحدثنا عثمان بن أبي شيبة : حدثنا الأسود بن عامر حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريح عن أبي برزة الأسلمي قال : قال رسول الله ﷺ A [يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته] تفرد به أبو داود وقد روي من حديث البراء بن عازب فقال الحافظ أبو يعلى في مسنده : حدثنا إبراهيم بن دينار حدثنا مصعب بن سلام عن حمزة بن حبيب الزيات عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء بن عازب B ه قال : خطبنا رسول الله ﷺ A حتى أسمع العواتق في بيوتها - أو قال - في خدورها فقال : يا معشر من آمن بلسانه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته] .

(طريق أخرى) عن ابن عمر قال أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي : حدثنا عبد الله بن ناجية حدثنا يحيى بن أكثم حدثنا الفضل بن موسى الشيباني عن الحسين بن واقد عن أوفى بن دلهم عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ A قال : [يا معشر من آمن بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورات المسلمين يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله] قال : ونظر ابن عمر يوماً إلى الكعبة

حدثنا سليمان التيمي قال : سمعت رجلا يحدث في مجلس أبي عثمان النهدي عن عبيد مولى رسول الله ﷺ أن امرأتين صامتا على عهد رسول الله ﷺ وأن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ﷺ إن ههنا امرأتين صامتا وإنيهما كادتا تموتان من العطش أراه قال بالهجرة فأعرض عنه وأوسكت عنه فقال : يا نبي الله ﷺ إنيهما والله قد ماتتا أو كادتا تموتان فقال : ادعهما فجاءتا قال : فجاءت إحداهما فقلت له ففعلت ما فعلت فقال لي ففعلت ما فعلت ثم قال

للأخرى : قيئي فقاءت قيحا ودما وصديدا ولحما ودما عبيطا وغيره حتى ملأت القدح ثم قال : [إن هاتين صامتا عما أحل الله تعالى لهما وأفطرتا على ما حرم الله عليهما جلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان لحوم الناس] وهكذا رواه الإمام أحمد عن يزيد بن هارون وابن أبي عدي كلاهما عن سليمان بن طرخان التيمي به مثله أو نحوه ثم رواه أيضا من حديث مسدد عن يحيى القطان عن عثمان بن غياث حدثني رجل أظنه في حلقة أبي عثمان عن سعد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمروا بصيام فجاء رجل في نصف النهار فقال : يا رسول الله فلانة وفلانة قد بلغتا الجهد فأعرض عنه مرتين أو ثلاثا ثم قال [ادعهما] فجاء بعس أو قدح فقال لإحداهما : قيئي فقاءت لحما ودما عبيطا وقيحا وقال للأخرى مثل ذلك ثم قال : إن هاتين صامتا عما أحل الله لهما وأفطرتا على ما حرم الله عليهما أتت إحداهما للأخرى فلم تزلتا تأكلان لحوم الناس حتى امتلأت أجوافهما قيحا قال البيهقي : كذا قال عن سعد والأول وهو عبيد أصح .

وقال الحافظ أبو يعلى : حدثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد حدثنا أبي حدثنا أبي أبو عاصم حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن ابن عم لأبي هريرة أن ما عزا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني قد زنيت فأعرض عنه حتى قالها أربعاً فلما كان في الخامسة قال : وتدرى ما الزنا ؟ قال : نعم أتيت منها حراماً ما يأتي الرجل من امرأته حلالاً قال : ما تريد إلى قول هذا ؟ قال : أريد أن تطهرني قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أدخلت ذلك منك في ذلك منها كما يغيب الميل في المكحلة والرشا في البئر ؟ قال : نعم يا رسول الله قال : فأمر برجمه فرجم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلين يقول أحدهما لصاحبه : ألم تر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب ؟ ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم حتى مر بجيفة حمار فقال : [أين فلان وفلان ؟ انزلا فكلتا من جيفة هذا الحمار] قالا : غفر الله لك يا رسول الله وهل يؤكل هذا ؟ قال الجنة أنهار لفي الآن إنه بيده نفسي والذي منه أكلنا أشد آثماً أخيكما من نلتما فما : A : ينغمس فيها] إسناده صحيح .

وقال الإمام أحمد : حدثنا عبد الصمد حدثني أبي حدثنا واصل مولى ابن عيينة حدثني خالد بن عرفة عن طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله B قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فارتفعت ريح جيفة منتنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [أتدرون ما هذه الريح ؟ هذه ريح الذين يغتابون الناس] . (طريق أخرى) قال عبد بن حميد في مسنده : حدثنا إبراهيم بن الأشعث حدثنا الفضيل بن عياض عن سليمان عن أبي سفيان وهو طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله B هما قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فهاجت ريح منتنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : [إن نفراً من المنافقين اغتابوا ناساً من المسلمين فلذلك بعثت هذه الريح] وربما قال [فلذلك هاجت هذه الريح] وقال السدي في قوله تعالى : { أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً } زعم أن سلمان الفارسي B كان مع رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفر يخدمهما ويخف لهما وينال من طعامهما وأن سلمان B لما

سار الناس ذات يوم وبقي سلمان Bه نائما لم يسر معهم فجعل صاحبا ه يكلمان ه فلم يجدا ه
فضربا الخباء فقالا : ما يريد سلمان أو هذا العبد شيئا غير هذا أن يجيء إلى طعام مقدور
وخباء مضروب فلما جاء سلمان أرسلاه إلى رسول Aه يطلب لهما إداما فانطلق فأتى رسول
Aه ومعه قدح له فقال : يا رسول Aه بعثني أصحابي لتؤدّمهم إن كان عندك قال A : [ما
يصنع أصحابك بالأدم ؟ قد ائتمموا] فرجع سلمان Bه يخبرهما بقول رسول Aه فانطلقا حتى
أتيا رسول Aه فقالا : والذي بعثك بالحق ما أصبنا طعاما منذ نزلنا قال رسول Aه : [
إنكما قد ائتممتما بسلمان بقولكما] قال : ونزلت { أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا }
أنه كان نائما .

وروى الحافظ الضياء المقدسي في كتابه المختار من طريق حبان بن هلال عن حماد بن سلمة عن
ثابت عن أنس بن مالك Bه قال : كانت العرب تخدم بعضها بعضا في الأسفار وكان مع أبي بكر
وعمر Bهما رجل يخدمهما فناما فاستيقظا ولم يهيه لهما طعاما فقالا : إن هذا لنؤوم
فأيقظاه فقالا له : ائت رسول Aه فقل له إن أبا بكر وعمر Bهما يقرئانك السلام
ويستأدما نك فقال A : [إنهما قد ائتمما] فجاءا فقالا يا رسول Aه بأي شيء ائتممنا ؟
فقال A : [بلحم أخيكما والذي نفسي بيده إنني لأرى لحمه بين ثناياكما] فقالا Bهما :
استغفر لنا يا رسول Aه فقال A [مرأه فليستغفر لكما] وقال الحافظ أبو يعلى : حدثنا
الحكم بن موسى حدثنا محمد بن مسلم عن محمد بن إسحاق عن عمه موسى بن يسار عن أبي هريرة
الآخرة في لحمه إليه Aه قرب الدنيا في أخيه لحم من أكل من [: Aه رسول قال : قال Bه
فيقال له كله ميتا كما أكلته حيا - قال - فيأكله ويكلج ويصيح] غريب جدا .

وقوله D : { واتقوا Aه } أي فيما أمركم به ونهاكم عنه فراقبوه في ذلك واخشوا منه {
إن Aه تواب رحيم } أي تواب على من تاب إليه رحيم لمن رجع إليه واعتمد عليه قال الجمهور
من العلماء : طريق المغتاب للناس في توبته أن يقلع عن ذلك ويعزم على أن لا يعود وهل
يشترط الندم على ما فات ؟ فيه نزاع وأن يتحلل من الذي اغتابه وقال آخرون : لا يشترط أن
يتحلل فإنه إذا أعلمه بذلك ربما تأذى أشد مما إذا لم يعلم بما كان منه فطريقه إذا أن
يثني عليه بما فيه في المجالس التي كان يذمه فيها وأن يرد عنه الغيبة بحسبه وطاقته
لتكون تلك بتلك كما قال الإمام أحمد حدثنا أحمد بن الحجاج حدثنا عبد Aه أخبرنا يحيى بن
أيوب عن عبد Aه بن سليمان أن إسماعيل بن يحيى المعافري أخبره أن سهل بن معاذ بن أنس
الجهني أخبره عن أبيه Bه عن النبي Aه قال : [من حمى مؤمنا من منافق يغتابه بعث Aه
تعالى إليه ملكا يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم ومن رمى مؤمنا بشيء يريد سبه حبسه
Aه تعالى على جسر جهنم حتى يخرج مما قال] وكذا رواه أبو داود من حديث عبد Aه وهو ابن
المبارك به بنحوه وقال أبو داود أيضا : حدثنا إسحاق بن الصباح حدثنا ابن أبي مريم

أخبرنا الليث حدثني يحيى بن سليم أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول : سمعت جابر بن عبد
الله وأبا طلحة بن سهل الأنصاري B هما يقولان قال رسول الله ﷺ A : [ما من امرء يخذل امرءا
مسلمًا في موضع تنتهك فيه حرمة وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله تعالى في موطن يحب فيها
نصرته وما من امرء ينصر امرءا مسلمًا في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة
إلا نصره D في موطن يحب فيها نصرته] تفرد به أبو داود